

**قانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧**  
**بتعديل**  
**قانون إنشاء مؤسسة دبي للاستثمارات الحكومية**  
**رقم (١١) لسنة ٢٠٠٦**

**نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي**

بعد الإطلاع على القانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء مؤسسة دبي للاستثمارات الحكومية،

**نصدر القانون الآتي:**

**المادة (١)**

يُستبدل بنص المادة (١٨) من قانون إنشاء مؤسسة دبي للاستثمارات الحكومية، النص التالي:

**المادة (١٨)**

- ١- تؤول إلى شركة تطوير دبي ذات المسؤولية المحدودة جميع الالتزامات المترتبة على هيئة دبي لاستقطاب الاستثمار والتطوير وما لها من حقوق.
- ٢- يلغى المرسوم رقم (٢) لسنة ٢٠٠٢ بإنشاء هيئة دبي لاستقطاب الاستثمار والتطوير، كما يلغى أي نص في أي تشريع آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا القانون.

**المادة (٢)**

ينشر هذا القانون بالجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ النشر.

**محمد بن راشد آل مكتوم**  
**حاكم دبي**

صدر في دبي بتاريخ ٢٥ فبراير ٢٠٠٧م  
الموافق ٨ صفر ١٤٢٨هـ